



المسلمون أمة واحدة؛ لا يستقيم أمرها، ولا يصلح شأنها، ولا تتحقق رسالتها إلا بأمور:



### ١ وجوب البيعة

قال ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.



### ٢ السمع والطاعة لولاة الأمر بالمعروف

وإقامة الحج، والجمع، والأعياد، مع الأمراء؛ أبراراً كانوا أو فجّاراً، والنصح لهم، والرد عند التنازع إلى الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، وقال ﷺ: «على المرء المسلم السمع والطاعة، فيما أحبّ وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» متفق عليه<sup>(٢)</sup>، وقال: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

(١) برقم (١٨٥١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٧١٤٤)؛ ومسلم برقم (١٨٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) برقم (١٨٥١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وهو طرف الحديث الأول في هذا الباب.



### تحريم الخروج عليهم، ومناذتهم

ولو جاروا، إلا أن يفعلوا كفراً بواحاً، عندنا فيه من الله برهان؛ لحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: «دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه. فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا: على السمع والطاعة في منشطنا، ومكرهنا، وعسرنا، ويُسرينا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً، عندكم من الله فيه برهان» متفق عليه <sup>(١)</sup>. وقال صلى الله عليه وسلم: «إنكم سترون بعدي أثره وأموراً تُنكرونها» قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم» متفق عليه <sup>(٢)</sup>.


فلا يحل الخروج عليهم، إلا بتوفر شروط ثقال:

- ١ التحقق من وقوع الكفر برؤية علمية، أو بصرية، لقوله: «إلا أن تروا». فلا يعتمد على الشائعات، والبلاغات.
- ٢ أن يكون (كفراً)، فلا يخرج عليهم لفسقهم وفجورهم.
- ٣ أن يكون (بواحاً) أي ظاهراً، مستعلنًا. فلا يخرج عليهم لكفر خفي.

٤ وجود الدليل القطعي على التكفير به، لقوله: «عندكم فيه من الله برهان»، فلا يخرج عليهم، لأمر ظني، محتمل، أو مسألة خلافية.

٥ القدرة: فلا يخرج مع العجز، ولو توفر ما مضى، حتى لا يؤدي إلى استئصال الدين، وأهله. قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]، فأمروا بالكف حال الضعف، وكتب عليهم مع القدرة.

(١) أخرجه البخاري برقم (٧٠٥٥، ٧٠٥٦)؛ ومسلم برقم (١٧٠٩) [٤٧٧١].  
(٢) أخرجه البخاري برقم (٧٠٥٢)؛ ومسلم برقم (١٨٤٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.



◀ **الصحابي:** من اجتمع بالنبى ﷺ، مؤمناً به، ومات على ذلك. والصحابة، رضوان الله عليهم، خير الناس بعد الأنبياء، وأفضل قرون الأمة، قال ﷺ: «خيرُ الناسِ قرني»<sup>(١)</sup>، وقال: «خير أمتي قرني»<sup>(٢)</sup> متفق عليهما.

وهم كلهم عدول؛ لأن الله سبحانه قد اختارهم لصحبة نبيه ﷺ وزكاهم، ورضي عنهم، وتاب عليهم، ووصفهم بأكرم الأوصاف، ووعدهم خير عِدة، فقال: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَزَجٍ أُخْرِجَ شَطْرَهُ فَتَازَرَهُ فَاسْتَعَاظَ فَاَسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

ومع ذلك، فإنهم يتفاضلون، تفاضلاً عاماً وخاصاً؛ **فمن مراتب**

**التفاضل العام:**



### المهاجرون أفضل من الأنصار

١

لجمعهم بين الهجرة والنصرة، ولأن الله تعالى قدمهم في الذكر، فقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ

- (١) أخرجه البخاري برقم (٢٦٥٢)؛ ومسلم برقم (٢٥٣٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.  
 (٢) أخرجه البخاري برقم (٣٦٥٠)؛ ومسلم برقم (٢٥٣٥) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه واللفظ للبخاري.

اللَّهُ وَرِضُونًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ  
وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا  
أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ  
هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ [الحشر: ٨ - ٩].

وقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْقَدِّمِينَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَنْسَرُوا  
رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ وَرِضْوَانًا مِنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ  
فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقال: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى  
النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ  
يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾  
[التوبة: ١١٧].

## ٢ من أنفق من قبل صلح الحديبية، وقاتل، أفضل من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا

قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أُولَئِكَ  
أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ  
خَبِيرٌ ﴿١٠﴾ [الحديد: ١٠].

## ٣ أهل بدر

لقول النبي ﷺ لعمر رضي الله عنه في قصة حاطب بن أبي بلتعة: «إنه شهد  
بدرًا، وما يدريك لعلَّ الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا  
ما شئتم فقد غفرت لكم» متفق عليه (١).

(١) أخرجه البخاري برقم (٣٠٠٧)؛ ومسلم برقم (٢٤٩٤) من حديث علي رضي الله عنه.



## ٤ أهل بيعة الرضوان

قال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ ﴿١٨﴾ [الفتح: ١٨].  
وقال ﷺ: «لا يدخل النار، إن شاء الله، من أصحاب الشجرة أحدٌ من الذين بايعوا تحتهَا» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

وأما التفاضل الخاص:



## ١ الخلفاء الراشدون الأربعة

فأفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، بإجماع أهل السنة والجماعة، وقد تواتر النقل، من أكثر من ثمانين وجهاً، عن علي رضي الله عنه أنه قال على منبر الكوفة: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عمر» رواه أحمد بأسانيد صحيحة، وابن أبي عاصم، وصححه الألباني<sup>(٢)</sup>، ولا يقطع علي رضي الله عنه بذلك إلا عن علم.

ويليهما في الفضل عثمان بن عفان رضي الله عنه؛ لما روى البخاري من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «كنا نخير بين الناس في زمان رسول الله ﷺ، فنخير أبا بكر، ثم عمر، ثم عثمان رضي الله عنه»<sup>(٣)</sup>. وفي لفظ: «فيلج ذلك النبي ﷺ فلا ينكره»<sup>(٤)</sup>. وقال سفيان الثوري رحمه الله: «من قدم علياً على أبي بكر وعمر فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار»<sup>(٥)</sup>؛ لكونهم

- (١) برقم (٢٤٩٦) من حديث أم مبشر رضي الله عنها.  
(٢) أخرجه أحمد برقم (٨٣٦)، وابن أبي عاصم في السنة بتخريج الألباني برقم (١٢٠١).  
(٣) أخرجه البخاري برقم (٣٦٥٥).  
(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة بتخريج الألباني برقم (١١٩٣).  
(٥) أخرجه ابن معين في تاريخه من رواية ابن محرز برقم (٨٨٥)؛ والخلال في السنة =

قدموه في الخلافة، ويليه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة.



## ٢ المبشرون بالجنة

وهم الخلفاء الأربعة، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وأبو عبيدة عامر بن الجراح، وسعيد بن زيد، رضوان الله عنهم أجمعين؛ فقد شهد النبي صلى الله عليه وسلم للعشرة بالجنة، رواه الخمسة<sup>(١)</sup>، وهو صحيح. كما دلت النصوص على البشارة لغيرهم كبلال<sup>(٢)</sup>، وثابت بن قيس<sup>(٣)</sup>، وعبد الله بن سلام<sup>(٤)</sup>، رضي الله عنهم أجمعين.



## ٣ أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم

وهم خمسة بطون تحرم عليهم الصدقة: آل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل العباس، وبنو الحارث بن عبد المطلب. قال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ وَجَلَكَ

= برقم (٥٢٨)، وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥٠/٥) عنه بلفظ: «مَنْ قَدِمَ عَلِيًّا عَلَى عَثْمَانَ فَقَدْ أَزْرَى عَلَى اثْنِي عَشَرَ أَلْفَ، قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، الَّذِينَ أَجْمَعُوا عَلَى بَيْعَةِ عَثْمَانَ».

(١) أخرجه أحمد برقم (١٦٧٥)؛ والترمذي برقم (٣٧٤٧)؛ والنسائي في السنن الكبرى برقم (٨١٣٨) من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، بذكر العشرة، وأخرجه أحمد برقم (١٦٣١)؛ وأبو داود برقم (٤٦٤٩)؛ والترمذي برقم (٣٧٤٨)؛ والنسائي في السنن الكبرى برقم (٨١٦٢)؛ وابن ماجه برقم (١٣٣) من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه بذكر التسعة.

(٢) أخرجه البخاري برقم (١١٤٩)؛ ومسلم برقم (٢٤٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه مسلم برقم (٢٤٥٧) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٣٦١٣)؛ ومسلم برقم (١١٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري برقم (٣٨١٢)؛ ومسلم برقم (٢٤٨٣) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

## الصحابة

اصطفى كنانة من ولد إسماعيل عليه السلام، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم» رواه مسلم <sup>(١)</sup>، وقال: «أذْكُرُكُمْ اللهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أذْكُرُكُمْ اللهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي» رواه مسلم <sup>(٢)</sup>. ولما شكَا إليه العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه أن بعض قريش يجفون بني هاشم، قال: «والله، لا يدخل قلب امرئٍ إيمانٌ حتى يُحبَّكم اللهُ ولِقَرَابَتِي» رواه أحمد <sup>(٣)</sup>.

ومن أهل بيته عليه السلام، أزواجه الطيبات المطهَّرات، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣]. وقد اصطفاهنَّ اللهُ لِنبيِّه، وجعلهنَّ أزواجه في الدنيا والآخرة، وسَمَّاهنَّ أمهات المؤمنين. وأفضلهنَّ خديجة، وعائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها. وبقيتهنَّ: سودة بنت زمعة، وحفصة بنت عمر، وأم سلمة، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وصفية بنت حيي، وزينب بنت جحش، وجويرية، وميمونة، وزينب بنت خزيمة، رضي اللهُ عنهنَّ جميعاً.

## فالواجب تجاه الصحابة، على اختلاف طبقاتهم ومراتبهم:

◀ أولاً: محبتهم، وموالاتهم، والترضي عنهم، والاستغفار لهم، والثناء عليهم، آحاداً وجماعات. قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]، وقال عليه السلام: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ» رواه البخاري <sup>(٤)</sup>،

(١) برقم (٢٢٧٦) من حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه.

(٢) برقم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه.

(٣) برقم (١٧٧٧) من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.


(٤) برقم (١٧) من حديث أنس رضي الله عنه.

وقال علي رضي الله عنه: والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وآله إلي: «أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق» رواه مسلم <sup>(١)</sup>.

◀ **ثانياً:** سلامة القلوب والألسنة لهم: من الغل وسوء الظن، ومن السب واللعن. قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، وقال صلى الله عليه وآله: «لا تسبوا أصحابي؛ فوالذي نفسي بيده، لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه» متفق عليه <sup>(٢)</sup>.

◀ **ثالثاً:** الكف عما شجر بين بعضهم، وإحسان الظن بهم، والاعتذار لهم بأنهم مجتهدون؛ إما مصيبون فلهم أجران، أو مخطئون فلهم أجر واحد. ولهم من السوابق، والمناقب، والحسنات العظيمة، ما يوجب مغفرة الذنوب، إن كان قد صدر منهم ذنب.

◀ **رابعاً:** البراءة من طريقة الروافض، أهل الغلو في أهل البيت، والبغض والسب لعامة الصحابة، ومن طريقة النواصب، أهل الجفاء والأذى لأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله.



(١) برقم (٧٨).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٣٦٧٣)؛ ومسلم برقم (٢٥٤٠) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وأخرجه مسلم برقم (٢٥٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.